أسئلة اللقاء التاسع لمحاسبة الزكاة والضريبة/ د. نبيل

الفصل الدراسي الأول ١٤٣٧-١٤٣٨هـ

س: عندما يلجأ المكلف إلى التقليل من مقدار الضرائب المدفوعة من خلال حقائق كان يجب إظهارها حسب مقتضيات النظام الضرببي، هذا يسمى:

أ- تجنب ضريبي

ب- تهرب ضريبي

ت- تهرب وتجنب ضربي

س: من الفصح الضريبي اتضح أن أحد الشركاء الأجانب قد سحب بضاعة لاستخدامه الشخصي، ولم تسجل بالدفاتر. تكلفة البضاعة ٤٩٠٠٠ وقيمتها السوقية ٥٢٠٠٠ التعديل الواجب إجراؤه:

أ- خصم ٤٩٠٠٠

ب- إضافة ٤٩٠٠٠

ت-خصم ٥٢٠٠٠

ث- إضافة ٢٠٠٠٥

س: تتلخص أهم الاختلافات بين قياس الدخل محاسبياً وضريبياً إلى:

أ- اختلاف الأهداف لكل منهما

ب- اختلاف المضاهاة والقابلة لكل منهما

ت- اختلاف الموضوعية لكل منهما

ث- كل ما سبق

س: إذا كان الربح المحاسبي ٢٠٠٠٠، وتم تعديله ضريبياً بإضافة ٥٠٠٠٠ وخصم ٢٠٠٠٠ كفروق زمنية، وقيمة الضرببة ٢٠%، فعلى المكلف:

أ- دفع ٦٠٠٠

ب- دفع ۱۲۰۰۰

```
ت- رد ۲۰۰۰
ث- رد ۱۲۰۰۰
[ . . . و ۲۰۰۰ | × ۲۰ = ۲۰۰۰
```

س: احسب الدخل طبقاً لنظرية الاثراء ونظرية المصدر لأحد المكلفين الذي بلغ دخله الآتى:

٦٢٠٠٠ عمليات إيراديه

٥٠٠٠٠ عمليات فرعية متكررة

١٠٠٠٠٠ مكاسب رأسمالية

٦٠٠٠٠ تعويضات من الغير

الدخل طبقاً لنظرية المصدر: ۲۲۰۰۰۰ - ۲۷۰۰۰۰ الدخل طبقاً لنظرية الاثراء: ۲۲۰۰۰۰ - ۲۲۰۰۰۰ - ۲۳۰۰۰ - ۸۳۰۰۰ - ۲۰۰۰۰ - ۲۳۰۰۰ الدخل طبقاً لنظرية الاثراء: ۲۲۰۰۰۰ - ۲۲۰۰۰۰ - ۲۲۰۰۰۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰۰ - ۲۳۰

س: إذا كان الربح المحاسبي هو ١٠٠٠٠٠، يتضمن الآتي:

٨٠٠٠ مكاسب لا تخضع للضريبة

١٠٠٠٠ مصاريف غير مسموح بخصمها ضريبياً

١٥٠٠٠ لم تكن مدرجة وهي عبارة عن مكاسب تخضع للضريبة

٢٠٠٠٠ لم تكن مدرجة وهي عبارة عن مصاريف مسموح بخصمها ضريبياً

احسب الربح الضرببي؟

الربح الضرببي= ١٠٠٠٠٠ - ١٠٠٠٠ + ١٠٠٠٠ + ١٥٠٠٠ - ٢٠٠٠ ا

```
س: يقصد بربط الضرببة:
```

أ- تحديد القيمة المستحقة على المكلف

ب- تحديد قيمة الضرببة

ت- عملية حسابية بسيطة

س: يتحاشى النظام الضريبي تلافي حدوث ضريبتين في نفس الوقت لـ:

أ- تحقيق لمبدأ العدالة الضربية

ب- تلافي الازدواج الضريبي

س: تم معاملة مواطني مجلس التعاون معاملة المواطن السعودي زكوياً وضريبياً عام:

أ- ۱۳۷۰هـ

ب- ۱۳۹۹ه

ت- ١٤١٥ هـ

ث- ٥٠٤١ه

س: يخضع للضريبة:

أ- الشخص الطبيعي المقيم غير السعودي الذي يمارس نشاط يخضع للضريبة ب- الشخص الاعتباري المقيم غير السعودي الذي يمارس نشاط يخضع للضريبة

ت- أ + ب

ث- لا شيء.

س: تعد الشركة مقيمة في المملكة خلال السنة الضريبية إذا توافر فها:

أ- أن تقيم إدارتها الرئيسية بالمملكة

ب- أن تكون منشأة وفقاً لنظام الشركات السعودي

ت- أأو ب

ث- أ + ب

س: يجوز اسقاط الدين الضربي في حالة:

أ- إفلاس المكلف بموجب حكم قضائي

ب- وفاة الشخص الطبيعي وثبوت عدم إمكانية التحصيل

ت- عدم وجود أموال منقولة أو غير منقولة لسداد الدين

ث- في أي حالة من الحالات المذكورة أعلاه

س: يسري النظام الضريبي بالمملكة على:

أ- التاجر

ب- صاحب المهنة الحرة

ت- صاحب الحرفة

ث- جميع الأشخاص الذين يزاولون أعمال تخضع للضريبة

س: عمليات تأجير الأراضي الزراعية من الباطن سواءً المؤجر فرد أو شركة:

أ- لا تخضع للضرببة

ب- تعفى من الضريبة

ت- تعتبر ضمن عمليات الاستئجار وتخضع للضرببة

ث- لا شيء مما سبق.

أخوكم: ممدوح عبدالله